Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

هذا كله سكت عنه القرآن، ومحال أن ينهى القرآن أو يأمر بمجهول لا يعلمه المكلفون. و التكليف عموماً لا يتعلق بالمجهولات، وسكوت القرآن عن بيان هذه الأمور المشار إليها فى تحريم الربا، دليل «قرآنى» قاطع على ما للسنة النبوية من شأن عظيم فى مجال التشريع؛ لأن الله ـ سبحانه وتعالى ـ يقول: ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ ﴾ [الأنعام : ١١٩] وها هو ذا الربا ليس له تفصيل فى القرآن. وهذا دليل آخر على أن السنة الثابتة ليست صادرة عن النبى شخصياً؛ وإنما هى بيان من الله يجريه على لسان رسوله ﷺ، وتشريع مأذون فيه لصاحب الدعوة، لأنه من أمر الله الذى يجب على الرسول تبليغه للناس. ولا نمل من تكرار قوله ﷺ : «إنى أوتيت القرآن ومثله معه».

ولذلك جاءت السنة ففصلت أحكام الربا كما فصلت غيرها من الأحكام المتعلقة بأفعال المكلفين. فبينت البيوع الربوية؛ والمعاملات الربوية؛ والقروض الربوية. كما قسمت الربا قسمين:

ـ ربا فضل ـ وربا نسيئة وأضافت إلى ذلك محظورات أخرى تتعلق بإجراءات العقود الربوية؛ من كتابة؛ وإشهاد، وغيرها.

وهى فى كل ذلك امتداد لبيان القرآن، تخصص ما عمم القرآن، وتقيد ما أطلق القرآن. ليس بينها وبين القرآن اختلاف، ولا خصومة، وهذا ما توهمه صاحب المشروع التعسفى لهدم السنة النبوية، «فزين له الشيطان سوء عمله فرآه حسناً» وقل لي بربك ـ بعد ما تقدم من بيان رسوخ السنة فى حياة الأمة ـ هل يمكن عقلاً وواقعاً، ودينا وشرعاً أن تستغنى الأمة عن السنة النبوية،